

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤١٠ لسنة ١٩٩٨

بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل

بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان

بشأن منحة للمساهمة فى تنفيذ مشروع تحسين مياه الشرب

بمنطقة جنوب الهرم/ فى مدينة الجيزة (المرحلة الثانية)

الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٨/٦/٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قرر:

(مادة وحيدة)

ووفق على الخطاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان بشأن

منحة للمساهمة فى تنفيذ مشروع تحسين مياه الشرب بمنطقة جنوب الهرم فى مدينة

الجيزة (المرحلة الثانية) الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٨/٦/٧ ، وذلك مع التحفظ

بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣ شعبان سنة ١٤١٩ هـ

(الموافق ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٩٨ م)

حسنى مبارك

القاهرة فى ٧ يونية ١٩٩٨

صاحب السعادة

السيد / تاكيشى اوهارا

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

أتشرف بالإحاطة بأننى قد تلقيت مذكرة سعادتك المؤرخة اليوم والتي تنص

على ما يلى :

« أتشرف بأن أشير إلى الخطابات المتبادلة المؤرخة ٢٢ سبتمبر ١٩٩٧ بين حكومة

اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى لتنفيذ

مشروع تحسين مياه الشرب بمنطقة جنوب الهرم فى مدينة الجيزة (المشار إليه فيما بعد

بـ « المشروع ») .

كما أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخرا بين ممثلى الحكومتين بشأن

التعاون الاقتصادى اليابانى الإضافى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون

بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض تقديم مزيد من المساهمة فى تنفيذ المشروع بواسطة حكومة جمهورية

مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقا للقوانين

واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى اثنين بليون ومائتين وواحد

وأربعين مليون ين (٢.٢٤١.٠٠٠.٠٠٠ ين) ، (المشار إليها فيما يلى

بـ « المنحة ») .

٢ - تتاح المنحة للاستخدام طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ،

خلال الفترة المحددة لكل من المراحل التالية فى حدود القيمة المحددة لكل مرحلة ،

إلا إذا تم مد كل فترة بموافقة السلطات المختصة فى كلا الحكومتين :

١- المرحلة ١ :

الفترة ما بين تاريخ بدء سريان هذه الترتيبات و ٣١ مارس ١٩٩٩ بقيمة قدرها ثمانمائة وثلاثة وخمسين مليون ين (٨٥٣,٠٠٠,٠٠٠ ين) .

٢- المرحلة ٢ :

الفترة ما بين ١ أبريل ١٩٩٩ و ٣١ مارس ٢٠٠٠ بقيمة قدرها بليون واحد وثلاثمائة وثمانية وثمانين مليون ين (١.٣٨٨.٠٠٠.٠٠٠ ين) .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المنتجات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعاية اليابانية أو المصريين المدرجة أدناه : (ويقصد بعبارة الرعاية عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعاية اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعاية المصريين) :

(أ) منتجات وخدمات لازمة لإنشاء مرافق إمداد المياه لخوض توزيع المياه

رقم « ٢ » بمنطقة جنوب الهرم (المشار إليها فيما بعد معاً بـ « المرافق »).

(ب) المواد اللازمة لتنفيذ المشروع والخدمات الضرورية للحصول عليها ، و

(ج) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) و (ب) أعلاه إلى

موانئ في جمهورية مصر العربية وتلك الخاصة بالنقل الداخلى .

- ٢ - مع عدم الإخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة فى شراء المنتجات من الأنواع المذكورة فى (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من منتجات دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية والخدمات من الأنواع المذكورة فى (أ) و (ب) و (ج) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .
- ٤ - تيرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها عقودا بالين اليابانى مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها فى الفقرة (٣) وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة
- ٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين اليابانى لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها بمقتضى العقود التى تم إقرارها طبقا لما نص عليه فى الفقرة (٤) (١) والمشار إليها فيما يلى بـ « العقود التى تم إقرارها » (١) فى حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك اليابانية الذى تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها (١) ويشار إليه فيما بعد بـ « البنك » (١) .
- ٢ - تتم المدفوعات المشار إليها فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .
- ٣ - أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالين اليابانى من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف فى العقود التى تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

- (أ) توفير الأراضى اللازمة لإقامة المرافق وإخلاء المواقع .
- (ب) إمداد تسهيلات لتوزيع الكهرباء ، والمياه والصرف والتسهيلات الطارئة الأخرى خارج المواقع .
- (ج) ضمان التفريغ والإفراج الجمركى الفورى فى موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجات المشتراة فى نطاق المنحة .
- (د) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها .
- (هـ) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التى قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم فى جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها ، طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها فى جمهورية مصر العربية
- (و) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المرافق المنشأة والمنتجات المشتراة فى نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية فى تنفيذ المشروع ، و
- (ز) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التى تغطيها المنحة .

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة من

جمهورية مصر العربية

٧ - تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق

بالترتيبات الحالية

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة بمشابهة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى . «

كما أتشرف بأن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى .

واننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

وزير الدولة للتخطيط والتعاون الدولى

الاستاذ / ظافر سليم البشرى

القاهرة فى ٧ يونية ١٩٩٨

صاحب السعادة

الاستاذ / ظافر سليم البشرى

وزير الدولة للتخطيط والتعاون الدولى

جمهورية مصر العربية

أتشرف بأن أشير إلى الخطابات المتبادلة المؤرخة ٢٢ سبتمبر ١٩٩٧ بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى لتنفيذ مشروع تحسين مياه الشرب بمنطقة جنوب الهرم فى مدينة الجيزة (المشار إليه فيما بعد بـ « المشروع »)

كما أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التى تمت مؤخرا بين ممثلى الحكومتين بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى الإضافى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض تقديم مزيد من المساهمة فى تنفيذ المشروع بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى اثنين بليون ومائتين وواحد وأربعين مليون ين (٢,٢٤١,٠٠٠,٠٠٠ ين) ، والمشار إليها فيما يلى بـ « المنحة » .

٢ - تتاح المنحة للاستخدام طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، خلال الفترة المحددة لكل من المراحل التالية فى حدود القيمة المحددة لكل مرحلة ، إلا إذا تم مد كل فترة بموافقة السلطات المختصة فى كلا الحكومتين :

١- المرحلة ١ :

الفترة ما بين تاريخ بدء سريان هذه الترتيبات و ٣١ مارس ١٩٩٩ بقيمة قدرها ثمانمائة وثلاثة وخمسون مليون ين (٨٥٣,٠٠٠,٠٠٠ ين).

٢- المرحلة ٢ :

الفترة ما بين ١ أبريل ١٩٩٩ و ٣١ مارس ٢٠٠٠ ، بقيمة قدرها بليون واحد وثلاثمائة وثمانية وثمانون مليون ين (١,٣٨٨,٠٠٠,٠٠٠ ين) .

٣- (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المنتجات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعاية اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : (ويقصد بعبارة الرعاية عند استخدامها فى الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون فى حالة الرعاية اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون فى حالة الرعاية المصريين) :

(أ) منتجات وخدمات لازمة لإنشاء مرافق إمداد المياه لحوض توزيع المياه رقم ٢ بمنطقة جنوب الهرم (المشار إليها فيما بعد معا بـ « المرافق ») .
(ب) المواد الضرورية اللازمة لتنفيذ المشروع والخدمات الضرورية للحصول عليها ، و

(ج) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها فى (أ) و (ب) أعلاه إلى موانئ فى جمهورية مصر العربية وتلك الخاصة بالنقل الداخلى .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه ، وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة فى شراء المنتجات من الأنواع المذكورة فى (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من منتجات دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية والخدمات من الأنواع المذكورة فى (أ) و (ب) و (ج) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعاية دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها عقودا بالين اليابانى مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها فى الفقرة (٣) .
وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين اليابانى لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها بمقتضى العقود التى تم إقرارها طبقا لما نص عليه فى الفقرة « ٤ » () والمشار إليها فيما يلى بـ « العقود التى تم إقرارها » (فى حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك اليابانية الذى تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها (ويشار إليه فيما بعد بـ « البنك ») .

٢ - تتم المدفوعات المشار إليها فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

٣ - أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالين اليابانى من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف فى العقود التى تم إقرارها ، ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(أ) توفير الأراضى اللازمة لإقامة المرافق وإخلاء المواقع

(ب) إمداد تسهيلات لتوزيع الكهرباء والمياه والصرف والتسهيلات الطارئة الأخرى خارج المواقع .

(ج) ضمان التفريغ والإفراج الجمركى الفورى فى موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجات المشتراة فى نطاق المنحة .

(د) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها .

(هـ) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التى قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم فى جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها ، طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها فى جمهورية مصر العربية .

(و) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المرافق المنشأة والمنتجات المشتراة فى نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية فى تنفيذ المشروع ، و

(ز) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التى تغطيها المنحة .

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى . «
وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

تاكيشى أوهارا

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

قرار وزير الخارجية

رقم ١٦٢ لسنة ١٩٩٨

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ٤١٠ الصادر بتاريخ ١٩٩٨/١١/٢٢ بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل ، بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة للمساهمة فى تنفيذ مشروع تحسين مياه الشرب بمنطقة جنوب الهرم فى مدينة الجيزة (المرحلة الثانية) ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٨/٦/٧ ؛

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٨/١١/٢٢ ؛

قرار:

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية الخطاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة للمساهمة فى تنفيذ مشروع تحسين مياه الشرب بمنطقة جنوب الهرم فى مدينة الجيزة (المرحلة الثانية) ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٨/٦/٧ ؛

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٨/١٢/٦

صدر بتاريخ ١٩٩٨/١٢/٢٥

وزير الخارجية

عبد الوهيد موسى